

الحديث الرابع عشر

جزاء وثوابه الحاكم العادل

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْنَى ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَأَبُو بَكْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»^{٥٧} ٥٨

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: (الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا) فمعناه: أن هذا الفضل إنما هو لمن عدل فيما تقلده من خلافة أو إمارة

^{٥٧} أما قوله: (ولوا) فيفتح الواو وضم اللام المخففة، أي كانت لهم عليه ولاية، والمقسطون فهو مُقسط إذا عدل، قال الله تعالى: وأقسطوا إن الله يحب المقسطين.
^{٥٨} صحيح مسلم

أو قضاء أو حسبة أو نظر على يتيم أو صدقة أو وقف، وفيما يلزمه من حقوق

أهله وعياله ونحو ذلك. والله أعلم^{٥٩}.

^{٥٩} شرح النووي للحديث على صحيح مسلم.